# ( فصل متمم )

# في ما يميز الخبر عن الإنشاء

# وفيه التعليق على كلام السعد التفتازاني في مختصر المعاني

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد، فهذا فصل متعلق بما يميز الخبر عن الإنشاء، متمِّمٌ لسابقه، وذلك أني ختمتُ الفصل السابق بذكر ما يقتضيه كلامُ السعد التفتازاني في "مختصر المعاني"، وأوردت قضيةَ كلامِه بألفاظ الدسوقي دون إيراد نفس كلام السعد، وذلك لما في عبارة الدسوقي من البسط والبيان لكلام السعد، ثم لكون تلك القضية مخالفةً في ظاهرها للدارج المشهور، حسن العطف عليها ببيان ما فيها، وذلك بإيراد عبارة السعد بحروفها أوَّلًا، ثم بإيراد ما وقع للنقاد المحققين في هذا البحث، ولا شك أن في مقابلة الآراء والأنظار مع التأملِ فائدةً للطالب أي فائدة، نسأل الله أن يرزقنا العلم والفهم، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

قال العلامة السعد في "الشرح المختصر" في شأن ما يتميز به الخبر عن الإنشاء: وتحقيقُ ذلك: أنَّ الكلامَ: إما أن تكون نسبتُه بحيث تَحْصُل من اللفظ ويكون اللفظُ مُوجِدًا لها من غير قصدٍ إلى كونِه دالًّا على نسبةٍ حاصلةٍ في الواقع بين الشيئين، وهو الإنشاء، أو تكونَ نسبتُه بحيث يُقصد أنَّ لها نسبةً خارجيةً تطابقه أو لا تطابقه، وهو الخبر، لأنَّ النسبةَ المفهومةَ من الكلام الحاصلةَ في الذهن لا بد أن تكون بين الشيئين، ومع قطع النظر عن الذهن لا بد وأن يكون بين هذين الشيئين في الواقع نسبةٌ: ثبوتيةٌ بأن يكون هذا ذاك، أو سلبيةٌ بأن لا يكون هذا ذاك. اهـ.

فكتب عليه الشيخ الدسوقي ما نصُّه: كونُ الإنشاءِ له نسبةٌ ولا خارجَ لها أصلًا يُطابق أو لا يطابق: خلافُ التحقيق. والتحقيقُ كما قال الشارح: أنَّ الإنشاءَ له نسبةٌ كلامية ونسبةٌ خارجية، تارةً يتطابقان ولا يتطابقان تارةً أخرى، فنحو: "هل زيدٌ قائم؟" و"قُمْ"، النسبةُ الكلامية للأول: طلبُ الفهم من المخاطَب، وللثاني: طلب القيام منه، والنسبةُ الخارجية لهما: الطلب النفسيُّ للفهم في الأول، والقيامِ في الثاني، فإنْ كان الطلبُ النفسيُّ ثابتًا للمتكلِّمِ في الواقع كان الخارجُ مطابِقًا للنسبة الكلامية، وإن كان الطلب النفسي ليس ثابتا للمتكلم في الواقع كان الخارج غير مطابق، ونحو: "بِعْتُ" الإنشائيِّ نسبتُه الكلاميةُ: إيجادُ البيع المفهومُ من اللفظ، والخارجيةُ: الإيجادُ القائم بنفس المتكلِّم، فإن كان الإيجاد ثابتًا للمتكلم في الواقع كان مطابقا، وإلا فلا.

ومما يدل على أنَّ الإنشاءَ له نسبةٌ خارجية تطابقه أو لا تطابقه: أنَّ النسبةَ بين كلِّ أمرين في الواقع: إما ثبوتيةٌ أو سلبية على طريق الحصر العقلي، وإلا لَزِمَ ارتفاعُ النقيضين أو اجتماعهما، والنقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان، والنسبةُ بين الأمرين في الواقع نسبةٌ خارجية، وهي إما: مطابقة للنسبة المفهومة من الكلام أو لا.

فعُلِمَ مِن هذا: أنَّ النسبةَ الكلاميةَ والخارجيةَ والمطابَقةَ وعدمَها: أمورٌ لا بد منها في الخبر والإنشاء، والفارقُ بينهما إنما هو القصدُ وعدمُ القصد، فالخبر لا بد فيه من قصدِ المطابَقة أو قصد

عدمِها، والإنشاءُ ليس فيه قصدٌ للمطابقة ولا لعدمها، وهذا محصل ما أشار له الشارح بقوله: وتحقيقُ ذلك إلخ(1).

هذا وقال بعضُهم: إنَّ المرادَ من التطابُق وعدم التطابق: إن كان التطابقَ بين النسبة الكلامية والخارجية وعدمَ التطابق بينهما، فلا شك أن ذلك متحقِّقٌ في الإنشاء أيضًا، كما في "هل زيد قائم؟"، فإن النسبة الكلامية فيه: طلبُ الفهم من المخاطَب، والنسبة الخارجية له: الطلب النفسي للفهم، فإن كان الطلب النفسي ثابتا للمتكلم في الواقع، كان الخارج مطابقا للنسبة الكلامية، وإن كان الطلب النفسي غيرَ ثابتٍ للمتكلم في الواقع كان الخارج غير مطابق، وقِسْ عليه سائرَ الإنشاءات، وإن كان المرادُ من تطابق النسبة للخارج الحكايةَ عما هو ثابتٌ في الواقع، فظاهرٌ أنه لا يوجد في الإنشاءات، لأن النِّسَب الإنشائيةَ ليست بحاكيةٍ عن النسبة الثابتة في نفس الأمر، بل محضرة، فيترتب عليها وجودٌ أو عدمٌ أو تحسُّرٌ أو نحوُ ذلك، وحينئذ فالنسب الإنشائية لا خارجَ لها تطابق ذلك النسبةُ له أو لا تطابقه(2).

وعليه فالمعتبر في احتمال الصدق والكذب ليس المطابقة بين النسبة الكلامية والنسبة الحاصلة في النفس المعبَّرِ عنها ههنا بالنسبة الخارجية، بل المعتبر المطابقةُ بين النسبة الكلامية والنسبة الثابتة في نفس الأمر بقطع النظر عما يُفهَم من الكلام وعما هو حاصلٌ في نفس المتكلِّم، وهذه النسبة الثابتة في نفس الأمر هي التي تعتبر النسبةُ الكلامية حكايةً عنها، ولما انتفى في الإنشاء وجودُ الحكاية عن النسبة الواقعة في نفس الأمر، انتفى تطرُّقُ التصديقِ والتكذيب إليه، لانتفاء المحل القابل.

وفي كلام حفيد السعد الإشارةُ إلى هذا، فإنه قال: تحقيقُ الفرق بين الخبر والإنشاء: أنَّ الخبرَ تُقصد فيه حكايةُ النسبةِ المفهومةِ للخارج، بخلاف الإنشاء، وإلا فكلٌّ من الأمر والنهي يدل على نوعِ طلبٍ مخصوص، فإذا لم يكن في نفس المتكلِّمِ هذا النوعُ بل ما يقابله يلزم أن يكون كاذبا، وإن

(1) حاشية الدسوقي على مختصر المعاني: 1/ 305

(2) حاشية محمود حسن على مختصر المعاني: 1/ 79

كان كذلك يكون صادقا، لكنهم اعتبروا الصدق والكذب باعتبار مطابقة النسبة المفهومة للخارج وعدمها(3). أي: لا لما في نفس المتكلِّم.

فالعبرة إذًا بمطابقة النسبة الكلامية لما هو متحقِّقٌ في الواقع بقطع النظر عن الكلامين اللسانيِّ والنفساني، إذ المناطُ: حكايةُ الكلامِ اللساني لما في الواقع لا للكلام النفساني.

وهو الفرق الذي حققه الشريف الجرجاني في "شرح الفوائد"، وهو: أنَّ العبرةَ بالحكاية وعدمِها، فالخبرُ دالٌّ على صورةٍ ذهنية تَحكي الحالةَ الواقعيةَ وتُبَيِّنُها، بخلاف الإنشاء، فإنَّ "اضْرِبْ" مثلًا موضوعٌ لنسبة الطلب لا لما يُبَيِّن ثبوتَها، وأرجَعوا إليه قولَهم: الإنشاءُ: ما حصل مدلولُه بالنطق به، والخبر: ما حصل مدلولُه بدونه(4).

وبيانُ هذا: أنَّ الخبرَ - كما في "الشرح العضدي" - : له لفظٌ، ومعنًى يدل عليه ثابتٌ في النفس، ومتعلَّقٌ لذلك المعنى يُشْعِرُ بوقوعه في الخارج، فإنْ كان واقعًا فصادق، وإلا فكاذب، ومِثْلُه يُمكن أنْ يُعلم وقوعُ متعلَّقِه بطريقٍ غيرِ ذلك الخبرِ، وأما الإنشاءُ نحو "قُمْ" فلا يدل على أنَّ لنفسه متعلَّقًا واقعا، فلا خارجَ له عن النفسيِّ يراد إعلامُه، إنما يراد به إعلامُ النفسيِّ، وهو الطلبُ مثلا، وذلك مما لا يُعلم إلا باللفظ الدالِّ عليه توقِيفًا عليه(5).

والسعدُ التفتازانيُّ نفسُه كتب في "حاشية الشرح العضدي" على هذا الموضع منه ما نصُّه: قوله: (فاعلم أنَّ الخبر) شرحٌ وتفسيرٌ لاختصاص الفائدة بالخطاب في الإنشاء دون الإخبار(6)، وتحقيقُه: أنَّ للخبر لفظًا هي الأصواتُ والحروف المخصوصة، ومعنى ثابتا في نفس المتكلِّمِ يدل عليه اللفظُ

(3) نقله الجيزاوي فيما كتبه على الشرح العضدي وحواشيه: 2/ 390 ، ولحفيد السعد حاشية على الشرح المختصر، ضاق الوقت عن مراجعتها، فلعل الكلام هناك.

(4) نقله الجيزاوي فيما كتبه على الشرح العضدي وحواشيه: 2/ 390

(5) الشرح العضدي مع حواشيه: 2/ 116

(6) يعني أن فائدة الخطاب بالإنشاء متوقفة عليه لا تحصل إلا به، بخلاف فائدة الإخبار، فإنها قد تحصل بغيره من الطرق.

فيرتسم في نفس السامع، وهو مفهومُ الطرفين والحكمِ، ومتعلَّقًا لذلك المعنى هو النسبةُ بين الطرفين يُشْعِر اللفظُ بوقوعه في الخارج، لكنَّ الإشعارَ بوقوعه لا يستلزم وقوعَه، بل قد يكون واقعًا فيكون الخبر صادقًا، وقد لا يكون فيكون الخبر كاذبًا، وفي هذا إشارةٌ إلى أنَّ مدلولَ الخبر إنما هو الصدقُ، والكذب احتمالٌ عقلي، ومثل هذا المعنى لا يختص بالكلام الدال عليه، إذ قد يُعلم وقوعُ متعلَّقِه بطريقٍ آخر، كالإحساس في المحسوسات، والضرورة، والاستدلال فى المعقولات، والإلهام مثلًا في المغيَّبات، والإنشاءُ له لفظٌ ومعنًى يدل عليه، لكن ليس لمعناه متعلَّقٌ يُقصد الإشعارُ والإعلام به، بل إنما يقصد به الإشعارُ بنفس ذلك المعنى الثابت في النفس، كالطلب مثلًا في الإنشاءات الطلبية، ومثل هذا المعنى لا يُعلم إلا باللفظ بطريق جعل السامع واقفًا على ثبوته في النفس، فيختص بالخطاب الدال عليه(7).

ولهذا فإنَّ ابنَ الحاجب لما صرح بأنَّ الأَوْلى أنْ يقال في تحديدِ الخبر: "الكلامُ المحكوم فيه بنسبةٍ خارجية"، قال: ونعني الخارجَ عن كلام النفس، فنحو: "طلبتُ القيام" حكمٌ بنسبةٍ لها خارجيٌّ، بخلاف "قُمْ". اهـ.

قال العضد في شرحه: ذكر أنَّ الأَوْلى في تحديده أن يقال: هو الكلام المحكوم فيه بنسبةٍ خارجية، ويعني بالخارج ما هو خارجٌ عن كلام النفس المدلولِ عليه بذلك اللفظ، فلا يَرِد "قم"، لأنَّ مدلولَه الطلبُ نفسُه، وهو المعنى القائمُ بالنفس من غير أنْ يُشعر بأنَّ له متعلَّقًا واقعًا في الخارج، وهذا بخلاف "طلبتُ القيام"، لأنه يدل على الحكم بنسبةِ الطلب إلى المتكلِّمِ، وله مُطابِقٌ خارجيٌّ، هو قيامُ الطلب بالمتكلِّمِ، وغيرُ الخبر: ما لا يُشعر بأنَّ لمدلوله متعلَّقًا خارجيًا(8).

فكتب عليه السعد: قولُه (الكلام المحكوم فيه بنسبة خارجية) لا يخفى أنَّ للكلام اللفظيِّ ذكرًا نفسيًا، هي نسبةٌ قائمة بالنفس، فإن كان مدلولُه النسبةَ النفسية فقط، فإنشاء، وإن كان مع دلالةٍ وإشعارٍ بأنَّ لها متعلَّقًا خارجيًا فخبرٌ، فمدلولُ الخبر أوَّلًا وبالذات هي النسبةُ النفسية، وثانيًا

(7) حاشية الشرح العضدي: 2/ 117 – 118 ، وفيض الفتاح: 2/ 43

(8) الشرح العضدي مع حواشيه: 2/ 378

وبالعَرَض هي النسبةُ الخارجية، على ما تقرر عندهم مِن أنَّ للشيءِ وجودًا في الأعيان، ووجودًا في الأذهان، ووجودًا في العبارة، ووجودًا في الكتابة، والكتابةُ تدل على العبارة، والعبارة على ما في الذهن، وما في الذهن على ما في العين، فبالنظر إلى الأول وصف الكلام النفسي بأنه المدلولُ عليه باللفظي، وبالنظر إلى الثاني جعل الخبر محكوما فيه بنسبة خارجية(9).

على أنَّ السيالكوتي ذكر أنه لا حاجةَ إلى التعرض في تعريف الخبر إلى النسبة النفسانية وكونِها مشعرةً بالنسبة الخارجية أو كونِها مقصودة، وأنَّ المدارَ على وجودِ الخارج واحتمالِ مطابَقة الكلام له فقط، فقد كتب في "حواشي المطول" ما نصُّه: الكلامُ إنْ كان لنسبتِه المفهومةِ منه الحاصلةِ في الذهن خارجٌ عن مدلول الكلام(10) – أي: حاصلٌ بين الطرفين مع قطع النظر عن دلالة اللفظ(11) والفهمِ منه – محتمِلٌ(12) لأنْ تُطابقه النسبةُ وأن لا تطابقه فخبر، وإن لم يكن كذلك بأن لا يكونَ له خارجٌ أصلًا، كأقسام الطلب، فإنها دالة على صفاتٍ نفسية ليس لها متعلَّق خارجيٌّ، أو يكون له

---

(9) حاشية الشرح العضدي: 2/ 385

(10) قوله (خارج عن مدلول الكلام) مثله قولُ العضد: ونعني بالخارج ما هو خارجٌ عن كلام النفس المدلولِ عليه بذلك اللفظ. (فيض الفتاح: 2/ 42)

(11) قوله (مع قطع النظر عن دلالة اللفظ) أمَّا إذا اعتُبر دلالةُ اللفظ فلا يكون الخارجُ إلا مطابقا، إذ لا يدل إلا على الصدق. (فيض الفتاح: 2/ 42)

(12) قوله (محتمل) إشارة إلى أنَّ الخاصية هي الاحتمالُ المأخوذ من "تُطابِقُه أو لا"، وليس هو نفس المطابقة أو لا. ثم إنَّ ذلك الخارجَ هو متعلَّق النسبة القائمة بالذهن، كما في العضد، فالنسبة الذهنية في الخبر الإيقاعُ والانتزاع، والمتعلَّق هو النسبةُ التي بين الطرفين في الخارج، لكنها أُخذت هنا بقطع النظر عن دلالة اللفظ، وإن كان دالًّا عليها بواسطة دلالته على إيقاعها. (فيض الفتاح: 2/ 42)

خارجٌ لكن لا يحتمل المطابقةَ واللامطابقة(13)، كصِيَغ العُقود، فإنَّ لها نِسَبًا خارجيةً توجد بهذه الصيغ(14)، وليست لها نسبٌ محتملةٌ لأنْ تُطابقها النسبُ المدلولةُ أو لا تطابقها.

وبما ذكرنا(15) ظهر أنه لا حاجةَ في هذا التقسيم إلى كون تلك النسبة مُشعرةً بالخارج ودالَّةً عليه، كما في "شرح المقاصد"، حيث قال: إنَّ للكلام اللفظيِّ مدلولًا نفسيا، وهي النسبةُ القائمة بالنفس، فإنْ كان مدلولُه النسبةَ النفسية فقط فإنشاءٌ، وإن كان مع ذلك دلالةٌ وإشعارٌ بأنَّ لها متعلَّقا خارجيا فخبر، ولا إلى اعتبار القصد، كما في "المختصر"، حيث قال: أو تكون نسبتُه بحيث يُقصد أنْ تكون لها نسبةٌ خارجية(16).

هذا آخر ما تيسر جمعه من التعليق على كلام السعد التفتازاني، رحم الله الجميع، ونفعنا بعلومهم وتحقيقاتهم، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

كتبه زهران كاده، ليلة السبت: 10/ جمادى الآخرة/ 1445 ، يوافقه: 23/ 12/ 2023

---

(13) قوله (أو يكون له خارج ولكن لا يحتمل الخ) لما كانت الصيغةُ مُوجدةً له كان دائما مطابقا، لأنه أثرٌ لا يتخلف، فلا يتأتَّى فيه احتمالُ المطابقة وعدمها. (فيض الفتاح: 2/ 42 – 43)

(14) قوله (فإن لها نسبا خارجية توجد بهذه الصيغ) وتلك الصيغ في البيع هي وقوعُ بيعٍ من المتكلِّمِ، أي: وقوعُ نقل الملك للمشتري، فهو متعلَّقُ الإيقاعِ الموضوعِ له "بِعْتُ"، وكذا يقال في غيره، ومثل هذا ليس موجودا في الطلب مثلا، فإنَّ مدلولَ "اضْرِبْ" نفسُ الطلب، ولا يقع به في الخارج شيء، وكونُ الآمِرِ طالبًا أو الضربِ مطلوبًا فليس ذلك متعلَّقا للنسبة الذهنية وإنما هو مدلولٌ عقليٌّ لازم للمدلول الحقيقي الذي هو الاقتضاءُ والطلب، وبه يندفع ما في معاوية على المختصر. (فيض الفتاح: 2/ 43)

(15) قوله (وبما ذكرنا الخ) أي: مِن أنَّ مدارَ الفرق على وجود الخارج المحتمِلِ للمطابقة وعدمِه، مع قطع النظر عن دلالة اللفظ والفهم منه، فعدمُ الاحتياج لما في "شرح المقاصد" من هذا الأخير، وعدم الاحتياج لما في "المختصر" من قوله (وإن لم يكن كذلك بأن لا يكون الخ). (فيض الفتاح: 2/ 43)

(16) فيض الفتاح: 2/ 41 – 43